

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 86 @ فعثر به إنسان ووقع بها فهلك فعلى الأول من السببين بحال الهلاك وهو في هذا المثال الوضع لأن العثور بما وضع هو الذي ألجأه إلى الوقوع فيها المهلك فوضع الحجر سبب أول للهلاك وحفر البئر سبب ثان له فإن وضعه بحق كأن وضعه في ملكه فالحافر هو الضامن لأنه المتعدي وللرافعي فيه بحث ذكرته مع جوابه في شرح الروض وغيره .

ولو وضع واحد حجرا في طريق وآخران حجرا بجنبه فعثر بهما آخر فالضمان له أثلاث بعدد الواضعين أو وضع حجرا في طريق فعثر به غيره فدحرجه فعثر به آخر فهلك ضمنه المدحرج لأن الحجر إنما حصل ثم بفعله ولو عثر ماش بقاعد أو نائم أو واقف بطريق اتسع وماتا أو أحدهما هدر عاثر لنسبته إلى تقصير بخلاف المعثور به لا يهدر وهذا ما في الروضة كالشرحين ووقع في الأصل أنه يهدر فلم يفرق بينهما فإن ضاق الطريق هدر قاعد ونائم لتقصيرهما لا عاثر بهما لعدم تقصيره وضمن واقف لأن الوقوف من مرافق الطريق لا عاثر به لتقصيره نعم إن انحرف الواقف إلى الماشي فأصابه في انحرافه وماتا فكماشين اصطدما وحكمه يأتي على الأثر .